# توصية المجلس حول تقييم المنافسة

ترجمة غير رسمية

الصكوك القانونية لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية

OECD
BETTER POLICIES FOR BETTER LIVES

تم نشر هذه الوثيقة تحت مسؤولية الأمين العام لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية. وتحتوي الوثيقة على أداة قانونيَّة لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وقد تحتوي على مواد إضافية. وتجدر الإشارة الى ان الآراء والحجج المستخدمة في المواد الإضافية لا تعكس بالضرورة وجهات النظر الرسمية للدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

ذه الوثيقة وأي بيانات أو خريطة مدرجة بها، لا تمس بالوضع أو السيادة على أي إقليم، أو بتعيين الحدود الدولية أو باسم أي إقليم أو مدينة أو منطقة.

هذه الوثيقة متوفرة مجانًا. يمكن إعادة إنتاجها وتوزيعها مجانًا دون الحاجة إلى أي إذن مسبق، طالما لم يتم تغييرها بأي شكل من الأشكال. لا يجوز بيع الوثيقة.

نأب هيونتلا ردجي ،ةيلصلأا صوصنلا عم قباطتلا نامضل لجأ نم دوهجلا صيقأ لذب نم مغولا لىع .ةيمسو رغ ةمجرتلا هذه : ةيداصتقلاا ةيمنتلاو نواعتلا ةمظنم عقوم لىع نانحاتملا ةيسفلاو ةيزيلجنلإاب نانصنلا امهم ىتديحولا ىتيمسولا ىتخسنلا
https://legalinstruments.oecd.org.

**إن المجلس،**

**بالنظر إلى** المادة 5 (ب) من إتفاقية منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية تاريخ 14 ديسمبر/كانون الأول 1960؛

**وبالنظر إلى** الاتفاق الذي تم التوصل اليه في اجتماع المجلس على المستوى الوزاري في عام 1997 على أن القيود على المنافسة غالبا ما تكون مُكلفة وغير فعَالة في النهوض بالمصالح العامة وأنه ينبغي تجنبها (C/MIN(97) 10)؛

**وبالنظر إلى** توصية المجلس الخاصة بسياسة المنافسة والقطاعات المعفاة والمنظمة [OECD/LEGAL/0181] وبتقييم المنافسة ,[OECD/LEGAL/0376] والتي تُعوَضها هذه التوصية؛

**وبالنظر إلى** توصية المجلس بشأن السياسات التنظيمية والحوكمة، والتي تدعو الحكومات إلى مراجعة المقترحات المتعلقة بوضع لوائح جديدة، وكذلك مراجعة اللوائح القائمة، اخذا بالمنافسة بعين الإعتبار؛

**وإذ يدرك أن** المنافسة تعزز النجاعة، مما يساعد على ضمان أن تكون السلع والخدمات المقدّمة إلى المستهلكين متوافقة بشكل وثيق مع ما يفضله المستهلك، محققة بذلك فوائد مثل انخفاض الأسعار، وتحسن الجودة، ودفع الابتكار والإنتاجية؛

**وإذ يدرك** أن زيادة الإنتاجية أمر ضروري للنمو الاقتصادي ودفع التشغيل؛

**وإذ يدرك** أن السياسات العامة تخدم مجموعة متنوعة من الأهداف التجارية والاجتماعية والصحية وأهدافا تتعلق بالسلامة والأمن والبيئة وأهداف أخرى؛

**وإذ يدرك** أن السياسات العامة تقيّد المنافسة في بعض الأحيان بغير مبرر؛

**وإذ يدرك** أن مثل هذه القيود غير المبررة يمكن أن تحدث عن غير قصد، حتى لو لم تكن السياسات العامة المعنية مركّزة على التنظيم الاقتصادي أو لم يكن الهدف منها التأثير على المنافسة على أي نحو كان؛

**وإذ يدرك** أنه غالباً ما يمكن إصلاح السياسات العامة التي تقيد المنافسة بلا مبرر على نحو يعزز المنافسة في السوق مع تحقيق أهداف السياسات العامة؛

**وإذ يدرك** أن تنظيم وإصلاح القطاعات المنظمة عادة ما يتطلب تقييم الآثار المحتملة على المنافسة؛

**وإذ يدرك** أنه، إذا تساوت جميع الظروف الأخرى، ينبغي تفضيل السياسات العامة التي تنطوي على ضرر أقل للمنافسة على تلك التي تنطوي على ضرر أكبر، بشرط أن تحقق الأهداف المحددة للسياسة العامة؛

**وإذ يلاحظ** أن عدداً من البلدان تجري بالفعل تقييم للمنافسة؛

**وإذ يشير إلى** أن منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية وعددا من الدول الأعضاء في المنظمة قد وضعت مجموعة أدوات لتقييم المنافسة؛

## أولا – يتفق علي استخدام التعريفات التالية لأغراض هذه التوصية:

- "السياسات العامة" تعني اللوائح أو القواعد أو التشريعات.
- عبارة "يقيد المنافسة دون مبرر" تعني أن القيود المفروضة على المنافسة اللازمة لتحقيق أهداف المصلحة العامة أكبر مما هو ضروري، عند الأخذ بالإعتبار البدائل الممكنة و تكلفتها.
- "المشاركون في السوق" يُقصد بهم الشركات أو الأفراد أو المؤسسات الحكومية العاملة فى توريد أو شراء سلع أو خدمات.
- "هيئات المنافسة" تعني المؤسسات العامة، بما فى ذلك جهاز المنافسة الوطني، المكلفة بالدفاع عن، تشجيع وتعزيز المنافسة في السوق.
- " عمليات المنافسة على السوق" تشير إلى عمليات المناقصة التي تنظمها الحكومة لإعطاء حق تزويد سوق معينة أو لاستخدام مورد حكومي نادر لفترة زمنية محددة.
- "تقييم المنافسة" يعني مراجعة الآثار التنافسية للسياسات العامة بما في ذلك النظر في السياسات البديلة والأقل ضررا بالمنافسة. وترتبط مبادئ تقييم المنافسة بجميع مستويات الحكومة.

## ثانيا – يوصي بما يلي الدول الأعضاء وغير الأعضاء الذين شاركوا بالتوصية ("يشار إليها فيما يلي ب" الأعضاء المشاركون" بما يلي :

### *أ – تحديد السياسات العامة القائمة أو المقترحة التي تقيد المنافسة دون مبرر .*

- على الحكومات البدء في إرساء عملية ملائمة لتحديد السياسات العامة القائمة أو المقترحة التي تقيد المنافسة بلا مبرر ووضع معايير محددة وشفافة لإجراء تقييم المنافسة، بما في ذلك إعداد وسائل للتدقيق.

- يجب على الحكومات، عند إجراء تقييم المنافسة، أن تولي اهتمام خاص للسياسات التي تحد من:

(i) عدد أو تنوّع المشاركين في السوق؛
(ii) الإجراءات التي يمكن للمشاركين في السوق اتخاذها؛
(iii) الحوافز المتاحة للمشاركين في السوق للتصرف بطريقةٍ تنافسية؛
(iv) الخيارات والمعلومات المتاحة للمستهلكين.

- يجب على الحكومات التأكد أن الاستثناءات من قانون المنافسة ليست أوسع من اللازم لتحقيق أهداف المصلحة العامة الخاصة بها وأن يتم تفسير هذه الاستثناءات بشكل ضيق. يجب أن تنطبق الاستثناءات فقط على الأنشطة التجارية المطلوبة لتحقيق هدف السياسة المعلن. يشير هذا المبدأ أيضًا إلى أنه يجب تحديد فترة زمنية محدودة لأي استثناء جديد، عادةً عبر تضمين تاريخ انتهاء، بحيث لا يستمر أي استثناء عندما لا يكون ضروري لتحقيق هدف السياسة المحدد.

- ينبغي أن تخضع السياسات العامة، بما في ذالك التي تهدف لتعزيز النتائج التنافسية، لتقييم المنافسة خاصة عندما :

(i) تنشئ أو تراجع هيئة أو نظام تنظيمي (على سبيل المثال، يمكن أن يتأكدّ التقييم، من بين أمور أخرى، من الفصل بشكل ملائم بين الجهة التنظيمية وبين القطاع الخاضع للتنظيم)؛
(ii) تقدم خطة لتنظيم الأسعار أو الولوج إلى السوق (على سبيل المثال، يمكن أن يتأكد التقييم من عدم وجود وسائل تدخل أخرى معقولة وأقل إخلال بالمنافسة)؛
(iii) تعيد هيكلة الاحتكارات القائمة (على سبيل المثال، يمكن للتقييم التأكد من أن تدابير إعادة الهيكلة تحقق بالفعل أهدافها المؤيدة للمنافسة)؛
(iv) تُحدث عمليات المنافسة على السوق (على سبيل المثال، يمكن للتقييم التأكد من أن عملية المناقصة توفر حوافز للعمل بنجاعة لمصلحة المستهلكين) .
(v) تقدم استثناء من قانون المنافسة لأي هدف محدد (على سبيل المثال، يمكن للتقييم التأكد من أن أي استثناء ضروري لتحقيق أهداف السياسة المعلنة).

## ب- مراجعة السياسات العامة التي تقيد المنافسة بلا مبرر

1- ينبغي للحكومات إدخال عملية ملائمة لمراجعة السياسات العامة القائمة أو المقترحة التي تقيد المنافسة بلا مبرر وتضع معايير محددة وشفافة لتقييم البدائل الملائمة.

2- ينبغي للحكومات أن تتبنى البديل الأكثر تشجيعا للمنافسة والذي يتفق مع أهداف المصلحة العامة المتوخاة ومع مراعاة فوائد وتكاليف التنفيذ.

## جـ - البيئة المؤسسية

1- ينبغي إدراج تقييم المنافسة في مراجعة السياسات العامة على النحو الأكثر نجاعة وفعالية وبما يتفق مع القيود المؤسسية وقيود الموارد.

2- ينبغي إشراك هيئات المنافسة أو المسؤولين ذوي الخبرة في المنافسة في عملية تقييم المنافسة.

3- ينبغي إدراج تقييم المنافسة للسياسات العامة المقترحة في مرحلة مبكرة من عملية صنع السياسات.

**ثالثا – يدعوالأمين العام والمشاركين لنشر هذه التوصية، وخاصة داخل مجتمع المنافسة ومجتمعات السياسات الأخري.**

**رابعا – يدعو الغير مشاركين إلي الالتزام، والمشاركة، بهذه التوصية**

**خامسا – يصدر تعليماته إلى لجنة المنافسة :**

أ) بأن تكون منتدي لتبادل التجارب بخصوص هذه التوصية.

ب) بأن ترفع تقارير إلى المجلس فى موعد لا يتجاوز خمس سنوات من اعتماده ومرة كل عشر سنوات على الأقل بعد ذلك.